

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٥ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية

لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٤/٧/٢٢

باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٥/١٤ ؛

ق ر ر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠١٣

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٨, ٩٨٠.٥٦٥٩ ج (فقط تسعة ملايين وثمانمائة وخمسة آلاف

وستمائة وتسعة وخمسون جنيهاً وثمانية وستون قرشاً لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ٤٨, ٥٩١٣٩٨٢ ج (فقط خمسة ملايين وتسعمائة وثلاثة عشر ألفاً وتسعمائة واثنان وثمانون جنيهاً وثمانية وأربعون قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٠, ٣٨٩١٦٧٧ ج (فقط ثلاثة ملايين وثمانمائة وواحد وتسعون ألفاً وستمائة وسبعون جنيهاً وعشرون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ٩٥, ٣٧٣٧٥٨٣٩ ج (فقط سبعة وثلاثون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألفاً وثمانمائة وتسعة وثلاثون جنيهاً وخمسة وتسعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٥/٥/١٤

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام